

باع بيته بنصف قيمته ظنا أن فيه عيب، وتبين بعد البيع أن ليس فيه عيب، فهل للبائع طلب بقية الثمن؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ الاخ عين سين آآ يقول اذا باع شخص آآ بيته بنصف قيمته او قريبا من ذلك ظنا منه ان فيه عيبا ثم تبين له بعد البيع بانه خالي من العيوب. فهل له ان يطالب المشتري ببقية الثمن - [00:00:04](#)

ان العقود لا ينظر فيها الى النيات والمقاصد انما ينظر فيها الى الالفاظ. فاذا باع بيعا جازما على اخيه اي قد انعقد البيع اذا كان هذا عن تراض واستوفى شروط البيع فقد انعقد - [00:00:24](#)

البيع كونه يندم او آآ ظن ان فيه عيب ولم يتبين فيه عيب فانه قد مضى البيع. نعم - [00:00:47](#)